



المطاعم-العقارات غير المفرزة

الرسوم

- الترخيص الدائم (النهائي) رسوم مالية /10000/ ل.س
- الترخيص المؤقت محدود المدة /1000/ ل.س مالية و /10000/ ل.س مجلس مدينة
- الترخيص المؤقت غير محدد المدة /10000/ ل.س مالية و /10000/ ل.س مجلس مدينة

الأوراق الثبوتية المطلوبة

- 1- وثيقة حق انتفاع {بيان قيد عقاري-عقد أجار-عقد إعاره-حكم محكمة-إشغال مالي-رهن}
- 2- صورة عن الهوية الشخصية.
- 3 - بطاقة صحية لطالب الترخيص أو القائم بالعمل.
- 4-طوابع (مالي 10 - هلال - شهيد - مجهود حربي - مالي 100 عدد/2).
- 5-براءة ذمة لطالب الترخيص و المقسم المطلوب ترخيصه من العقار.
- 6-سند تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بقبول الترخيص المؤقت وعدم مطالبة مجلس مدينة حلب بأي تعويض عن عطل أو ضرر عند 0 إلغاء الترخيص.
- 7-مصنف.
- 8-مخطط وضع راهن .
- 9-الصفة العمرانية .
- 10-بيان مخالفات.
- 11-صورة جوية .

المناطق التي يسمح الترخيص فيها

السكن المتصل .

القرارات الناظمة للترخيص

- المرسوم التشريعي 1457 تاريخ 30/12/1945 المعدل بالقرار الجمهوري رقم 124 لعام 1958 .
- المرسوم 1312 تاريخ 3/6/1971 .
- القرار رقم /79/ لعام 2015 .



سير المعاملة

3 - اللجنة الفنية المشتركة

2 - الجباة

1 - موظف استلام الطلبات

1

تدقيق الثبوتيات و المخططات الهندسية
بإجراء الكشف المشترك وإعداد تقرير
بالموافقة المبدئية على التراخيص

دفع الرسوم الاولية

1

تدقيق الأوراق الثبوتية
واستكمال الناقص منها

5 - صاحب العلاقة

4 - الموظف المختص

2

تقديم سند التعهد
تقديم موافقة مديرية السياحة في
حال الضرورة
دفع الرسوم النهائية

1

إحالة لمديرية السياحة في حال الضرورة
تحديد سندات التعهد اللازمة

7 - موظف التسليم

6 - المفوض بالتوقيع

تسليم الرخصة إلى المواطن
ونسخة في الارشيف

2

طباعة الرخص والتدقيق
النهائي المفوض بالتوقيع

